

## الدرس الثاني |

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين  
قال المصنف الحافظ ابو محمد عبد الحق الاشباعي رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام الشرعية الصغرى - 00:00:00  
من كتاب الحج باب ابو داود عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال كاننبي الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ طريق الفرع اهل  
اذا استقلت راحلته - 00:00:15

واذا اخذ طريق احد اهل اذا اشرف على جبل البيداء مسلم عن سالم بن عبد الله انه سمع اباه رضي الله عنهم يقول بيداؤكم هذه التي  
تكتذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:30  
ما اهل رسول الله صلى الله ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني ذا الحليفة نعم بسم الله الرحمن الرحيم  
احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله - 00:00:46

واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فاسأله جل وعلا لي ولكم الاعانة  
وال توفيق والتسيير والتسهيل نعم قال ابو محمد عبد الحق الاشباعي رحمه الله - 00:01:01  
ابو داود عن سعد الى اخره هذا الحديث لا يصح من جهتين الجهة الاولى من حيث الاسناد والجهة الثانية من حيث المتن نعم اما من  
حيث الاسناد فهذا الحديث قد رواه - 00:01:29

ابو داود ورواه ايضا البيهقي كلها من حديث وهب بن جرير عن ابيه جرير بن حازم عن محمد بن اسحاق قال يحدث عن ابي  
الزناد عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص - 00:01:53

عن ابيها سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه هذا هو اسناد هذا الخبر قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية قال  
فيه غرابة ونکارة قال عن هذا الخبر فيه غرابة ونکارة - 00:02:15

محمد ابن اسحاق وان كان الراجح انه صدوق حسن الحديث له او هام له بعض الاوهام وهذا قد يكون من اوهامه فمحمد ابن  
اسحاق ليس بالقوى ليس بالمتقن ليس بالمتقن الحافظ الطابط - 00:02:41

نعم وهو لم يصرح بالتحديث وانما قال يحدث ما قال حدثنا او سمعت او قال لنا او اخبرنا نعم هذا فيما يتعلق بالاسناد ايضا يضاف  
الى هذا علة ثلاثة وهو غرابة الاسناد هذا اسناد غريب - 00:03:02

كما قال ابن كثير فيه غرابة ونکارة اما من حيث المتن فهذا التفصيل الذي جاء في حديث سعد هنا ليس موجودا في الاحاديث  
الصحيحة قد جاءت عدة احاديث بالباب ومن اشهرها واصحها - 00:03:28

واكثرها تفصيلا حديث عبد الله بن عمر الذي مر علينا بالامس حديث عبد الله بن عمر متفق على صحته وايضا ذكره المصنف بعد هذا  
الحديث فحدث عبد الله بن عمر - 00:03:54

ان الرسول عليه الصلة والسلام عندما وضع رجله في الغرس وقامت به دابته لبى بالحج فهذا هو الصحيح بهذه المسألة تقدم لنا ان  
اهل العلم اختلفوا على ثلاثة اقوال في بداية - 00:04:15

تلبيته صلى الله عليه وسلم منهم من قال دبر الصلة ومنهم من قال عندما وضع رجله في الغزو وقامت دابته ومنهم من قال عندما  
استوى على البيداء البيداء هضبة مرتفعة يعني بعد المسجد بقليل - 00:04:39

عندما سارت به دابته فاصح هذه الاحاديث هو اه حديث ابن عمر او اقوى هذه الاقوال واصح هذه الاقوال هو ما دل عليه حديث

عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم - 00:05:01

اما الاول وهو انه لم يدبر الصلاة لو كان ثابتا لكان هو الاولى لان فيه زيادة مازا علم ولكنه لا يصح من حيث الاسناد فيه خصيف ابن عبد الرحمن الجزري وهو لا يحتاج به قصيف سيء الحفظ - 00:05:22

نعم فحديث قصيف لا يصح في نفس هذا الحديث طبعا هو حديث ابن عباس الذي من روایة قصيف ان السائل قال لابن عباس ان قومك اختلفوا الناس اختلفوا في بداية حجه - 00:05:44

فقال في بداية دخوله في الاحرام عليه الصلاة والسلام. فقال عبد الله بن العباس رضي الله عنهما انه لم يدبر الصلاة فسمعه اناس فاخبروا بما سمعوا ولم يعنى عندما استوت به دابته - 00:06:03

فأخبروا فرآه بعض الناس فأخبر بما سمعوا عندما استمعوا رأه اناس اخرين واخبروا بما سمعوا فقال هذا وجه الجمع ولو كان الخبر ثابتا لكان ماذا يجب المصير اليه لكان جمعا حسنا - 00:06:22

لكن الاسناد لا يصح فيه خصيف ابن عبد الرحمن الجزري ولا يحتاج به فال الصحيح انه عندما وضع رجله في الغوز وقامت به دابته هذا حديث ابن عمر جاء في الصحيحين - 00:06:44

وقد جاء عن عبد الله بن عمر بأسانيد متعددة ومنها الخبر الذي ساقه المصنف بعد ومنه الاسناد الذي ساقه المصنف بعد حديث ابي داود هو جاء في الصحيحين من حديث موسى بن عقبة - 00:06:59

عن سالم ابن عبد الله وجاء من حديث نافع وجاء من حديث عبيد بن جويج فهو حديث مشهور عن عبد الله بن عمر واكثر روایات في الصحيحين نعم فهو الصحيح في هذه المسألة - 00:07:16

ولذا قال بيادؤكم هذه التي تكذبون فيها هنا الكذب بمعنى الخطأ تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني ذا الحليفة - 00:07:37

تقديم لنا ان المسجد قد بني بعد ذلك نعم لكن هو بني في المصلى الذي صلى فيه صلى الله عليه وسلم طبعا جاء في في البخاري راج يأتي بحديث عكرمة عن ابن عباس عن عمر - 00:07:59

رضي الله تعالى عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان جبريل اتاني البارحة وقال صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة وقل عمرة في حجة الوادي المبارك المقصود به العقيق الحذيفة - 00:08:19

صلي فيه صلى عليه الصلاة والسلام صلى فيه كما تقدم العصر هو خرج يوم السبت بعد ان صلى الظهر عليه الصلاة والسلام بالمدينة فصلى العصر بذى الحذيفة والمغرب والعشاء - 00:08:44

والفجر والظهر واحرم بعد الظهر فتقربا يوم كامل جلس في ذي الحليفة نعم وقل عمرة في حجة هذا دليل على انه كان صلى الله عليه وسلم ماذا؟ قارنا عليه الصلاة والسلام - 00:09:01

نعم بارك الله فيكم قال رحمة الله تعالى بباب القران والافراد النسائي عن انس بن عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالبيداء ثم ركب وصعد جبل - 00:09:21

واهل بالهج واهل بالحج وال عمرة حين صلى الظهر البخاري عن انس رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ونحن معه الظهر اربعاء والعصر بذو الحليفة ركعتين - 00:09:38

ثم بات بها حتى اصبح ثم ركب حتى استوت به راحلته على البيداء. حمد الله وسبح وكبر. ثم اهل بحج ثم اهل بحج وعمره واهل الناس بهما. فلما قدمنا امر الناس فحلوا. حتى اذا كان يوم التروية اهلوا بالحج - 00:09:56

ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بدنات بيده قياما. وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة كبشين املحين مسلم عن مطرف قال قال لي عمران بن حصين احدثك حديثا عسى الله ان ينفعك به - 00:10:20

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين حج وعمره ثم انه لم ينفعه حتى مات ولم ينزل فيه قرآن يحرمه ولم ينزل فيه قرآن يحرمه وقد كان - 00:10:38

يسلم وقد كان يسلم عن احصاء وقد كان يسلم علي حتى اكتويت فتركت ثم تم تركت الكي فعاد وعن بكر بن عبدالله عن انس رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج وال عمرة جميعا. قال بكر فحدث - 00:10:53  
لذلك ابن عمر رضي الله عنهم ف قال لبى بالحج وحده فلقيت انسا فحدثه بقول ابن عمر فقال ما تدعوننا الا صبيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة - 00:11:15

وحجا نعم احسنت اطلعوا قال المصنف رحمة الله باب القران والافراج قال النسائي عن انس هذا الحديث قد رواه ايضا ابو داود قد جاء كالاهما قد رويا من حديث اشعث ابن عبد الملك الحمراني - 00:11:30

عن الحسن ابن ابي الحسن البصري عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى الظهر بالبيداء ثم ركب وصعد جبل البيداء واهل بالحج هذا فيه ماذا؟ انه لبى بعد ماذا - 00:12:03

بعد الركب. نعم مشت به واحتله صلى الله عليه وسلم. وصعد جبل البيداء كما تقدم هي عكمه البيداء هذه اكمة في ذي الحليفة فحديث عبد الله بن عمر يقدم على حديث انس لان في حديث عبد الله ابن عمر كما تقدم زيادة علم - 00:12:28  
فيقدم على حديث انس هذا فيه انه لبى بعد ذلك حديث ابن عمر ينقل انه لبى قبل ذلك نعم لكن يستفاد من هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام كانت - 00:12:56

تلبيته وكان احرامه ودخوله في النسك بعد صلاة الضحى بعد صلاة الظهر وهذا الحديث لا يأس به من حيث الاسناد واصله في الصحيحين لكن ليس فيه انه بعد الظهر. وإنما الذي فيه انه بعد ان صلى الصبح - 00:13:15  
فلب في النهار هذا فيه زيادة تفصيل هذا فيه زيادة تفصيل وان ذلك كان بعد صلاة الظهر نعم هناك من المعاصرین ممن ضعف حديث انس هذا ولعله والله اعلم بسبب عنعنة الحسن - 00:13:39

وهذه ليست بعلة لان الحسن قد سمع من انس الحسن لا شك بالاتفاق انه سمع من انس فهو من اصحاب انس رضي الله تعالى عنه وقد عاصره نحو ستين سنة - 00:14:03

او خمسين سنة بالبصرة انس كانت وفاته بالبصرة بعد التسعين والحسن بعد الانس بنحو عشرين سنة بالبصرة ايضا عام عشرة ومنة نعم وثبت في الصحيح حديث الحسن عن سمرة عفوا الحسن عن انس - 00:14:25  
في حديث الشفاعة نعم فلا شك الحسن قد سمع من سمرة قد سمع عفوا من انس رضي الله تعالى عنه فعننته هنا لا يلتفت اليها لان الحسن الغالب انه يرسل ولا يدلس. الغالب انه يرسل ولا يدلس - 00:14:47

ولذا نص الحفاظ على ان الحسن سمع من فلان وفلان وفلان من الصحابة ولم يسمع من فلان وفلان وفلان من الصحابة ما فائدة هذا النص ان من سمع منه فالاصل فيما رواه عنه ماذا؟ الاتصال - 00:15:15

انهما نعم محمول على الاتصال والسماع يعني مثل حديث عن انس ابن مالك ومن لم يسمع منه مثل ابي هريرة القول الصحيح لو جاء التحديت يقبل ولا ما يقبل لا لو جاء التحديت يعني احيانا قد يكون - 00:15:35  
جاء مثلا تحديت الحسن قال حدثنا ابو هريرة مثلا هذا اما ان يكون خطأ من من ماذا من الراوي ممن هو دون انس واما ان يكون انس اول كما قال رضي الله عنه خطبنا - 00:15:56

ابن عباس يعني خطب اهل البصرة وانا والحسن لم يسمع من ابن عباس قال خطبنا ابن عباس يعني خطب اهل البصرة كما قال مجاهد خرج علينا سعد ابن ابي وقاص يعني خرج على - 00:16:15

لان المجاهد لم يسمع من سعد او نحو ذلك نعم فالحسن كان يتأنى ولا الاصل هذا ثبت هذا عن غير الحسن ماذا يحكم على هذا الراوي الذي لم يسمعه يقول حدثنا؟ كذب. يعني بالكذب في الاصل لكن الحسن - 00:16:34

لامامة وجلالته وهو لا يقصد ذلك يقصد انه خطب اهل البصرة واللغة العربية كما تعلمون. حمالة. واسعة. تحتمل هذا واسعة تحتمل هذا نعم فالحسن في الغالب انه يرسل فمن ثبت سماعه - 00:16:56

من صحابي خلاص تحمل احاديث على السمع والاتصال الا اذا جاء ما يخالف ذلك بث هوایة الحسن عن عبد الله ابن المغفل قد سمع

منه نعم مثل رواية الحسن عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لا تقبل لانه لم يسمع منه - 00:17:17

لانه لم يسمع من امير المؤمنين علي ابن ابي طالب سمع من عثمان خطبته فقط قال قل ما عثمان خطبنا الا وامر بقتل الحمام والكلاب  
الا وامر بقتل الحمام والكلاب - 00:17:40

فهو كان صغيرا بالمدينة فسمع بعض خطب عثمان رضي الله عنه ثم انتقل الى البصرة بعد ذلك بعد ان خرج من البصرة علي ابن ابي طالب وعبد الله ابن العباس فلم يسمع منها - 00:17:56

نعم وسمع من غيرهما ممن نزل البصرة مثل ابو بكر الثقفي القول الصحيح انه سمع ولذا جاء في قد في البخاري حديث الحسن بتصرิحه بالتحديث عن ابي بكرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان ابني هذا سيد عن الحسن - 00:18:15

ابن علي ابي طالب رضي الله عنهم قال ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فتتین عظيمتين من المسلمين فهذا من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم - 00:18:43

قال علي ابن المديني انما اثبتنا سماع الحسن من ابي بكرة بهذا الحديث نقله عنه البخاري وعلي بن المديني يعني اولا فيما يتعلق بالجاللة كما تعلمون يعني امام يعني تقريرا عند اهل الحديث هو من امكن الناس في العلل - 00:18:59

يقدم على احمد وعلى يحيى بن معين وعلى اسحاق وغيرهم في الصناعة في العلل. الصناعة الحديثية. قال البخاري ما استصررت نفسی عند احد الا عند علي ابن المدينة قال النسائي كان الله خلق اهل الحديث - 00:19:26

قلقه لعبادة الله نعم ومن عبادة الله نصرة سنته ثم ايضا هو يقدم لان علي ابن المديني بصري فهو من اعلم الناس بماذا باخبار اهل البصرة فاثبت ابو بكر نزل البصرة وتوفي هناك - 00:19:44

والحسن كما تقدم نزل البصرة توفي هناك فعلم المدينة هو ادوى فالبخاري اعتمد قول علي ابن المديني نعم فاذا الخلاصة ان هذه ليست بعلة وهو سل عليه الصلاة والسلام احرم بعد صلاة الظهر عندما وضع وطبع رجله في في الغوز وقامت به الدابة - 00:20:04  
قال في الحديث الثاني البخاري عن انس قال هذا هو الجزء يعني هو هذا اصل الحديث الذي قبله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ونحن معه الظهر اربعة. صلى هذا يوم السبت - 00:20:31

هذا صلى يوم السبت صلى يوم السبت لخمس باقين من ذي القعدة الظهر اربعا والعصر بذو الحليفة ركعتين صلى الظهر اربعا ثم خرج عليه الصلاة والسلام فوصل الى ذي الحليفة فصل العصر بها عليه الصلاة والسلام ركعتين - 00:20:49

وهذا يفيد ان المسافر يحق له ان يتroxص برخص السفر اذا فارق البنيان يحق له ان يتroxص برخص السفر وذو الحديفة الان هي من المدينة داخلة في المدينة الان - 00:21:16

فهل يحق لاهل المدينة يتroxصون لا لان اصبحت هي داخلة في المدينة نعم طبعا ذو الحديفة قريبة جدا من المدينة والآن دخلت كما تقدم هنا ترخصه صلى الله عليه وسلم ليس يعني هو صلاته بذوي الحليفة - 00:21:40

هل نهاية سفره الى ذي الحليفة لا نهاية السفرة الى مكة عليه الصلاة والسلام ولذا الان مثلا مطار الرياض على القول الصحيح او القول الرابع لعل ابن ينتبه. القول الرابع ان المطار رياض خارج العمran - 00:22:07

صحيح فيه بعض الاتصالات يعني من حيث بعض البنيات لكن الان البنيات قد ما تنتهي يعني. فهو الان خارج العمran يعني تقطع مسافة ما هناك خارج الرياض لا يعني ينقطع البنيان الواضح - 00:22:24

ان كان الانسان يسافر مثلا من الرياض الى جدة وحضرت الصلاة في المطار يقصد جاء من جدة الى الرياض وحضرت الصلاة ايضا يقصد خرج الشاص يستقبل شخص يستقبل شخص جاء الى الرياض - 00:22:41

هل يقصد هذا الشخص اللي راح يستقبله؟ ما يقصد؟ لانه هو ما نوى السفر ليس مسافر لم ينوي السفر ليس هذا سفر ليس هذا بسفر نعم هذا ليس بسطو قال ثم بات بها حتى اصبح - 00:23:11

ثم ركب حتى استوت به واحدة ته على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم اهل بحث وعمره واهل الناس بهما هذا كما تقدم لنا بالامس نستفيد منه فائدة عظيمة وهي التسبيح والتهليل هذا التسبيح والتهليل - 00:23:30

هل هو ذكر خاص او هو التسبيح والتهليل الذي يقال عند ركوب الدابة الذي يظهر والله اعلم ان هذا عند ركوب الدابة دعاء الدابة.

دعاء ركوب الدابة. طبعاً البخاري بوب على هذا الحديث. باب التسبيح والتهليل - 00:23:59

عندما ركوب الدابة هذا الحديث جاء من حديث ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وجاء في ايضاً بعض الفاظه ان استقبل القبلة عليه الصلاة والسلام - 00:24:19

فتقديم لنا بالامس ان الانسان يستقبل القبلة فاذا شرع في الركوب ماذا يفعل يلبي ويقول ايضاً دعاء ركوب الدابة ويقول ايضاً دعاء ركوب الدابة قال هنا حمد الله وسبح وكبر ثم اهل بالحج. تقول ركوب الدابة - 00:24:37

اه تلبي بعد ذلك بالحج قال ثم هل بحج وعمره اذا الصواب انه كان قارنا لا متمتعاً او مفرداً. وانما كان قارنا وتقديم لنا قبل قليل حيث من عباس قال صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة - 00:25:01

اما في حجة يعني القران وجاءت ادلة كثيرة ايضاً اخرى وسوف يأتي ايضاً بعض الادلة على ذلك وقد اختلف اهل العلم هل الافضل للانسان ان يقرن او ان يفرد او ان يتمتع - 00:25:30

اما اذا ساق الهدي نعم فهذا عليه ماذا القران اذا ساق الهدي فهذا عليه القران بما ان الشيخ علي معنا ترى الى الان ممكن للانسان ان يسوق الهدي معه ممكن يسوقه من الطايف - 00:25:52

وهكذا فعل يعني عليه الصلاة والسلام ساق الهدي يعني ساق الهدي طبعاً جاب شيء معاه من المدينة وجزء من الهدي اتي به علي ابن ابي طالب رضي الله عنه من جهة ماذا - 00:26:17

اليمن من جهة اليمن ذبح مئة بدنة صلي الله عليه وسلم ثلاثة وستين بيده الشريفة عليه الصلاة والسلام والباقي ذبحه علي رضي الله تعالى عنه اذا الانسان قرن فاذا عفوا ساق الهدي فعليه ان يقبض - 00:26:32

وعلى القول الصحيح يجب عليه ان يقضي لانه عليه الصلاة والسلام في حديث حفصة قال اني لبشت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحوا ما اتحلل عندما قالت له حفصة ما بال الناس حلوا وانت لم تحل - 00:26:55

في الصحيحين قال اني لبشت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحض مع القول الصحيح انه يجب عليه ان يقبل لكن نحن نتحدث ابتداء هل يستحب للانسان ان يسوق الهدي حتى - 00:27:16

يعني يقرن او لا يسوق الهدي حتى يتمتع قال عليه الصلاة والسلام لو استقبلت من عمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة فهذا دليل من استدل على ان الافضل للانسان ان يتمتع - 00:27:38

اما من قال بالافراد رجحوا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان مفرداً وان ابا بكر وعمر رضي الله عنهم وعثمان كانوا يأمرون بالافراد نعم يعني استدلوا بهذا على ان الافضل الافراد - 00:28:03

هذا القول ضعيف هذا القول ضعيف الافضل لمن لم يسوق الهدي ان يتمتع بل هناك من اهل العلم من ا ايضاً يجب التمتع في هذه الحالة ابن عباس كان يجب على الناس - 00:28:23

ان يتمتعوا الالمن ساق الهدي ويستدل بان الرسول عليه الصلاة والسلام الزم من لم يسوق الهدي ان يجعلها عمرة وان يتحلل وامر من ساق الهدي ان يبقى على احرامه - 00:28:46

ابن القيم كما تعلمون في زاد المعاد توسع في بحث هالمسألة ثم الذي انتهى اليه قال وانا لقول ابن عباس اميل مني لقول شيخنا يعني ابن تيمية ابن تيمية يقول - 00:29:07

الافضل التمتع لكن الانسان اذا نعم هو لعله يرجح التمتع لكن يقول اذا كان ابياتي بالحج في سفرة وال عمرة في سفرة اخرى مستقلة فيقول هذا افضل الانساك ان تأتي بالعمرة في صفة مستقلة - 00:29:24

وان تأتي بالحج في سفرة اخرى ماذا مستقلة. يقول هذا افضل الانساك ويقول هذا قول الائمة الرابعة وهذا قول الخلفاء الراشدين وقول الائمة الرابعة قال محمد الامين الشنقيطي رحمه الله قال انا اذهب لقول ابن تيمية - 00:29:50

باظواه البيان قال لا نذهب الى قول ابن تيمية الادلة والله اعلم يعني ما تساعد على هذا والله اعلم المسألة يعني على الانسان ان

يتبع ما دلت ما تبين له من الادلة. ما تبين له من الادلة - 00:30:12  
الاولى بالشخص ان اذا ما ساق الهدي ان يتمتع خروجا اولا اتباعا من السنة لو استقبلت من امری ما استدبرت لما سقت الهدي لجعلته اعم عندما الزم الناس فاولا تباعا للسنة عندما الزم الناس صلی الله عليه وسلم - 00:30:36

الامر الثاني خروجا من الخلاف العام الاول هو الاساس تباعا للسنة ويأتي الامر الثاني خروج من الخلاف. في مسألة وهي بحثها ابن القيم قال يعني الله عز وجل ما اختار لرسوله الا الافضل - 00:30:57

ما الذي اختار الله عز وجل لرسوله القران فهل يعني يسعى الانسان الى ان يسوق الهدي حتى يقظن ويكون هذا هو الافضل لعل والله اعلم يعني لعل هذا هو الاقرب ان تيسير للانسان هذا الشيء - 00:31:19

فهذا لا شك انه جميل وحسن وقد وافق سنة الرسول عليه الصلاة والسلام واذا لم يتيسر له سوق الهدي عليه ان يتمتع عليه ان يتمتع كما تقدم شرح ذلك نعم - 00:31:42

قال ثم اهل بحج وعمره واهل الناس بهما فلما قدمنا امر الناس فحلوا. هنا امر ماذا يجib على من لم يلزم بهذا الامر خاص بنعم الصحابة الذين كانوا مع رسول الله عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع. قالوا هذا امر خاص - 00:32:04

واستدلوا ايضا ما ثبت عن ابي ذر في الصحيح قال كانت لنا هذه خاصة كانت لنا هذه خاصة لكن الادلة دلت على انها ماذ عامة قال سوادة بن مالك هذا لعامنا ام للابد يا رسول الله؟ قال بل للابد الابد وشبك بين - 00:32:27

اصابعه دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة وشبك بين اصابعه. صلی الله عليه وسلم فالعمرة داخلة في الحج الى قيام الساعة نعم قال ونحو النبي صلی الله عليه وسلم بدنات بيده قياما - 00:32:51

نعم السنة ان تذبح وهي قائمة هذه هي السنة البدنة وجاء في السنن انه ذبح ثلاث وستين صلی الله عليه وسلم وعلى اكمel الباقي وذبح رسول الله صلی الله عليه وسلم بالمدينة كبشين املحين - 00:33:11

هذا بالمدينة يعني في العيد في عيد الاضحى عندما لم يحج ذبح في المدينة كان يضحي بماذا صلی الله عليه وسلم بكبشين املحين يعني لا يفهم عندما وصل الى المدينة ذبح - 00:33:30

كباشين كما ذهب الى هذا ابو محمد ابن حزم رحمه الله لا انما هذا يعني في عيد الاضحى اذا لم يحج يذبح كباشين املحين. كما يعني بيانت ذلك الاحاديث الاخرى - 00:33:49

نعم ثم قال مسلم نعم والله هو يقدم يعني التفصيل بالتفصيل كما تقدم يقدم التفصيل هذا محتمل وقد يكون الظاهر كما ذكر ابو زيد انه بعد صلاة الصحيح لكن الحديث الذي سبق فيه التفصيل - 00:34:08

يقدم قال بعد صلاة الظهر نعم والله اعلم قال مسلم عن مطوف مطرف هذا هو مطرف بن عبدالله بن الشخيوي عبدالله بن الشخير والد مطوف مطوف بن عبدالله بن الشخير والعامي - 00:34:31

البصري مطوف نعم صحابي عفوا تابعي جليل من كبار التابعين وعبدالله والده صحابي وعبدالله والده صحابي وهو الذي روی عن رسول الله عليه الصلاة والسلام عندما قالوا انت سيدنا وافضلنا فضلا واطولنا قوله. قال بقول قولوا - 00:34:50

قولكم او بعض قولكم انما السيد الله طبعا هذا جاء في حديث انس وجاء في حديث ابي مطاوغر بن عبدالله بن الشخير عن ابيه نعم نعم فهذا خرجه الامام مسلم من حديث حميد بن هلال عن مطوف بن عبدالله - 00:35:14

ابن الشخي هذا اسناد بصري قال قال لعمران بن حصين. عمran نزل البصرة وتوفي هناك احدثك حديثا عمرانا بن حصين بن نجيد الخزاعي والراوح ان والده ايضا صحابي والده وادي حصين ابن نجيد الراوح انه صحابي وكان له مكانة بين قومه - 00:35:34

وقد جاء في السنن ما يدل على انه قد اسلم قال احدثك حديثا عسى الله ان ينفعك به. طبعا عمران بن حصين ارسله عمر رضي الله عنه الى اهل البصرة لكي يفقهه - 00:36:01

ام عم بقعد صار لي اه الشام والاهل العراق فبالنسبة للبصرة ارسل عمران ممن اوصى عمران ابن حصين الخزاعي رضي الله عنه قالوا احدثك حديثا عسى الله ان ينفعك به - 00:36:17

ان رسول الله صلی الله علیه وسلم جمع بین حج و عمرة. هذا دلیل اخر علی انه كان صلی الله علیه وسلم ماذا قاونا ثم انه لم ینھي عنه حتی مات - 00:36:40

هذا يعني عمران يرد على من ذهب من الصحابة الى ان هذا خاص بحجة الوداع بالصحابة الذين كانوا معه في حجة الوداع عمره كان ينهمي عن ذلك كما سوف يأتي - 00:36:57

كما سوف يأتي انه كان عمر ينهى عن ذلك رضي الله عنه لكن الصواب ان هذا ثابت وقد رد عمran وسعد ابن ابي وقاص على من كان ينهى، طبعا استمر النهي - 00:37:20

في عهد وفي عهد عثمان وفي عهد معاوية سعد ابن أبي وقاص رد على معاوية رضي الله عنه قال تمنتنا مع رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني هنا المتعة القرآن - 00:37:36

وكان معاوية كافر بالعرش العرش يعني البيوت كافر يعني قبل ان يسلم قبل ان جاءه بان معاوية رضي الله عنه اسلم متى في السنة السابعة نعم قال لم ينه عنه حتى مات ولم ينزا فله قرآن بحده - 00:37:53

فاذن هو باقي الى قيام الساعة وقد كان يسلم علي هذا مسألة اخرى شطر ثانٍ من الحديث يسلم علي من قبل الملائكة كانت تسلم  
عليه عمران: لفضله وحالته، ض. الله تعالى - عنـه - 19:38:00

وقد ابتهل رضي الله عنه بان بدء الناسوب حتى انه اكتوى كما ذكر هنا قال حتى اكتويت فتركت ترکت التسلیم عليه فترکت ترکت الملانکة يا قبا - ترکت التسلیم عليه - 00:38:43

تحت فراشه ما يستطيع لكن كان صابرا رضي الله عنه حتى توفاه الله سبحانه وتعالى نعم طبعا الكي جائز لكن قال عليه الصلاة والسلام ملما زان انه امته عن الاك ٣٩:٣١ كراهة تزدهر الکراهة تزدهر -

الكي مكروه كواحد تنزيه لا كراهة تحريم ولذا عمran عندما اكتوى تركت الملائكة التسليم عليه ثم عندما ترك الكي عادت  
ماخذت تسليم علىه وحدث ذلك عمran امطره في نهاية حياة هؤلاء التحرث وهذا مما عدا - 00:39:57

الا بعد موتي قال لا تحدث بهذا الا بعد موتي نعم قال ثم تركت الكي فعاد قال وعن بكر بن عبدالله بكوا بن عبدالله هو المزنی البصري  
وهذا اخراط اتابع حبسا كان من اها الفضا - 00:40:25

نعم هذه الاسانيد كلها حاضرة في حديث انس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا وهذا كما تقدره في حديث انس وهذا طرحة اخرى عن انس ابن مالك - 00:40:48

نعم فهو كان قارنا صلى الله عليه وسلم قال بكتوا من عبد الله المزنی فحدثت بذلك بن عمر فقال لبی بالحج وحده اذا هنالك جمع من الصحابة قالوا له يا ابا عبد الله ماذا كان - 14:41:00

عشر سنوات فعندما توفي عليه الصلاة والسلام كان عمره عشرين سنة وحجة الوداع كان في نهاية حياته عليه الصلاة والسلام ما تعلم منها في حفظها

وفي رواية سمعت سمعتهم يصرخون بها صرacha وهذا كما تقدم لنا ان السنة ان يقول لبيك عمرة وحجـة اذا كان قارنا او ممتنع لبيك

نعم تفضل قال رحمة الله عن عبد الله ابن شقيق قال كان عثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة وكان علي يأمر بها فقال عثمان لعلي كل قترة قال ما أقدر على تناقض قررت مذهبك يا الله يا الله

الله عليه وسلم فقال أجل ولكن كنا كنا خائفين النسائي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه

حين امره رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن - 00:42:58

فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قال علي فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي كيف صنعت قلت اهللت باهلالك  
قال فاني سقت الهدي وقرنت. قال وقال لاصحابه لو استقبلت من امري كما استدبرت - 00:43:13

فعلت كما فعلتم ولكن سقت الهدي وقرنت البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بوادي العقيق يقول اتاني الليلة ات من ربى فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة - 00:43:32  
نعم قال المصنف رحمة الله عن عبد الله بن شقيق وهو العقيلي عبد الله بن شقيق العقيلي البصري وكان ايضا من فضلاء التابعين كان  
ايضا رحمة الله من فضلاء التابعين - 00:43:54

البخاري لم يخرج له وانما خرج له مسلم اصحاب السنن نعم من فضل عبد الله بن شقيق تخاصم مع شخص فقال قم معي الى  
القاضي قال اذهب انت الى القاضي وسله - 00:44:14

وما افتاك به اعطي اخبارني فذهب الى القاضي وسألته فحكم لعبدالله بن شقيق عفوا حكم لي صاحب عبد الله ابن شقيق اللي وقعت  
بينهما الخصومة فجاء اليه وقال له ترى القاضي حكم عليك - 00:44:35

قبل منه استسلم لهذا الحكم ولا شك ان هذا يدل على فضله رحمة الله تعالى وتعلمون انتم الان يعني القضاة قد آآ يعني اذاهم الناس  
يحكم القاضي ثم الخصومة تستمر فترفع للتمييز ثم ايضا التمييز يحكمون قد يحكمون بحكم القاضي - 00:44:56

فتتجد صاحب الخصومة يرفعه الى الديوان الملكي ثم احيانا قد تعاد الى القاضي مرة اخرى فهذا يعني لا شك هذه المشاكل يعني  
تنزع كثير من البركة نسأل الله ان يعافينا واياكم من هذه المشاكل - 00:45:26

عبد الله بن شقيق هو ايضا من نقل اجماع الصحابة على كوفي تارك الصلاة كما روى ذلك الترمذى وقد نقله  
ايضا الحسن البصري في كفر تارك الصلاة - 00:45:48

وعبدالله بن شقيق قد سمع من عثمان كما هنا وسمع من علي رضي الله عن عثمان وعلي وسمع ايضا من ابي ذؤوب الذي سأله  
ابو ذؤوب كما في مسلم - 00:46:10

قال له يعني هلرأى الرسول عليه الصلاة والسلام ربه في المراجـ قال انا قد سـلت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال  
رأيت نورا وفي رواية نور ان اراه - 00:46:26

وروى عن ابن عباس قال خطبنا في البصرة كما في مسلم وروى ايضا عن عائشة ام المؤمنين فعبد الله بن شقيق العقيدي من اجلة  
التابعين قال كان عثمان ينهى عن المتعة - 00:46:47

نعم وكان علي يأمر بها المتعة المراد بها هنا القرآن والتمنع المعروف التمنع المعروف الذي يكون بينهما تحلل والقرآن الذي لا يكون فيه  
تحلل النهي عمر وعثمان ومساعدة قد تابع ما جاء عن عثمان رضي الله عنه الجميع - 00:47:06

يعني هذا اما انهم ظنوا ان الرسول عليه الصلاة والسلام قد افرد او ظنوا ان هذا كان خاصا بحجة الوداع لا يشرع لغيرهم فيعني  
قبيلت يعني ممكن ان يقال اقوال في في الاعتذار عنهم رضي الله عنهم - 00:47:37

وعمر رضي الله عنه قد جاء ايضا عنه الامر بالقرآن كما سوف يأتينا وسوف يأتيها ايضا  
تاول عمر نعم غير ما تقدم ذكره - 00:48:04

نعم اما علي رضي الله عنه فكان يأمر بها يأمر بالمتعة المقصود بها القرآن هنا نعم والسبب انه كان يأمر بها لأن الرسول عليه الصلاة  
والسلام قد فعلها وامر من ساق الهدي ان يفعل ذلك - 00:48:24

عندما علي قدم من اليمن في الميقات قال لبيك باهلال كاهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو موسى نفس الشيء فعل ذلك قدم  
على رسول الله عليه الصلاة والسلام كل واحد منها - 00:48:47

منفردا عن الاخر سألهما فقال علي رضي الله عنه اني فعلت كيت وكيت بهلال رسول الله. قال معك هديك عفوا عندما قال فعلت  
كما فعلت فادخله في الهدي معه - 00:49:02

واشركه معه فقال ابقي على احرامك ابو موسى قال معك هدي؟ قال لا ليس معي هدي فامرها ان يطوف ويصعد ويحلل فهذا دليل على ما تقدم. هذا دليل على ما تقدم على الانسان اذا ما ساق الهدي ان يتمتع ومن ساق الهدي ان يكون - 00:49:20  
قال لقد علمت انا قد تمعننا مع رسول الله عليه الصلاة والسلام لان عثمان حاضر حجة الوداع فقال اجل ولكن كنا خائفين يعني ان هذا خاص بحجة الوداع والصواب انهم لم يعني ما كانوا خائفين - 00:49:46

لان هذا حصل بعد ماذا بعد فتح مكة حصل هذا بعد فتح مكة في الثامن حجة وداع في العاشر فما كان هناك خوف ولذا علي رضي الله عنه - 00:50:08

كان يأمر بذلك ولبي امام عثمان. قال ليبيك عمرة وحجۃ فقال له عثمان هل تخالفني؟ قال ما كنت ادع سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام لقول احد كان عثمان هو الخليفة - 00:50:26

لكن لماذا لم يطح علي نعم لانها لا طاعة لمخلوق في خلاف السنة لا طاعة لمخلوق في خلاف السنة واما قول عمار بن ياسر لعمر يا امير المؤمنين لو شئت الا احدث بحديث التيمم - 00:50:43

لما حدثت فهل نكيدك الى يعني لما حضرت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام هل عمر ممكن ان ينهى عن مرظ عن التحديد بسنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:51:04

لا يمكن تبليغ الخير ما يجوز النهي عنه. تبليغ الخير ما يجوز وعمر اجل. ولذا قال حدث. ما نهى فتبليغ الخير والعلم لا يجوز لاحد امير او وزير ان ينهى عن تبليغ الخير وتبليغ العلم - 00:51:23

فهذا يعني قد جاء الامر به من قبل الله عز وجل وبلغه عنه رسوله صلی الله علیه وسلم وقد نهى الله عز وجل عن كتمان العلم نعم قال النسائي عن البراء ابن عازب - 00:51:45

النسائي خرج هذا الحديث من طريق اه يونس بن ابي اسحاق السبئي عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنهم عاجب ايضا كان صحابيا قال كنت مع علي بن ابي طالب حين امره رسول الله صلی الله علیه وسلم على اليمن - 00:52:06

فلما قدم على النبي صلی الله علیه وسلم على ما خرج مع الرسول عليه الصلاة والسلام من المدينة لانه كان باليمن فجاء ومعه جمع من البدن قال فاتيت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لي كيف صنعت؟ قلت اهللت باهلاك - 00:52:32

قال فاني سقت الهدي وقرنت واشركه في هديه وامرها ان يبقى على ماذا على احرامه امرها ان يبقى على احرامه وقال لاصحابه لو استقبلتم من عمري كما استدبرت والذي في الصحيحين - 00:52:55

لو استقبلت من امري ما استدبرت وهذا اللي موجود عند النسائي قال لو استقبلت من عمري ما استدبرت اقصد في الصحيحين في حديث حبصة لو استقبلت من عمري ما استدبرت يعني هذه في النسخة المطبوعة وقد يكون هذه في نسخة - 00:53:15

لفعلت كما فعلتم ولكن سقت الهدي وقرنت نعم هذا دليل من استدل هذا حجة من استدل على ان الافضل هو التمتع نعم ثم قال البخاري عن عمر بن الخطاب - 00:53:37

هذا كما تقدم حديث عكرمة عن ابن عباس عن عمر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم بوادي العقيق يقول وادي العقيق في للحليفة يقول اتاني الليلة ات من ربی. فقال صلی في هذا الوادي المبارك - 00:54:01

وقل عمرة في حجة صلی في هذا الوادي المبارك هل صلاة خاصة لهذا الوادي لبركته او هذا يعني صل ما اوجب الله عز وجل عليك من الفرائض وما شرع لك من التوافل من صلاة الليل - 00:54:27

هذا لعله هو الاقرب هذا لعله هو الاقرب والله اعلم يعني من الفرائض وما شرع لك من التوافل من مثل قيام الليل نعم وقل عمرة في حجة في هذا الحديث فائدة عظيمة - 00:54:54

اولا ان القران قد جاء الامر به من قبل من قبل الله عز وجل ثانيا انه ابتداء يعني بعض اهل العلم جمعا بين الادلة قالوا كان الرسول صلی الله علیه وسلم مفردا ثم - 00:55:11

ثم قرن ادخل العم على الحج قالوا كانوا مفردا ثم قرن بعد ذلك هذا الحديث يفيد؟ لا وايضا حديث انس وحديث البراء. لكن هذا بعد

في شيء اوضح انه كان قبل ذلك جاء الامر من الليل - 00:55:32

صلي في هذا الوادي البعضاني البارحة ات من ربی فاذا ابتداء هو قد قرن صلی الله عليه وسلم نعم اطلعی قال رحمة الله تعالى مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال من اراد منكم ان يهله بحج - 00:55:50  
و عمرة فليفعل. ومن اراد ان يهله بعمره فليهله. قالت عائشة فاهل فاهل رسول الله صلی الله عليه وسلم بحج واهل به ناس معه واهل ناس بعمره والحج واهل ناس بعمره و كنت في من ال بالعمره - 00:56:16

زاد عنها في طريق اخرى فاما من اهل بعمره فحل. واما من اهل بحج او جمع الحج الى العمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر وعن ابى موسى قال وعن ابى موسى رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله صلی الله عليه وسلم وهو بالبطحاء فقال بما اهلهت - 00:56:36

قال قلت اهلهت باهلال النبي صلی الله عليه وسلم قال هل سقت من هدي؟ قلت لا. قال فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل فطفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من قومي فمشطتني وغسلت رأسي. فكنت افتني الناس بذلك في امارة ابى بكر وامارة - 00:56:56

عمر وامارة عمر فاني لقائم بالموسم اذ جاءني رجل فقال انك لا تدری ما احدث امير المؤمنین في شأن النسك فقلت ايها الناس من کن افتيتكم بشيء فليتأت فهذا امير المؤمنین قادم عليکم فيه فاتمروا. فلما - 00:57:16

قلت يا امير المؤمنین ما هذا الذي احدثت في شأن النسك قال ان نأخذ بكتاب الله عز وجل فان الله قال واتموا الحج والعمرة لله وان نأخذ بسنة رسول الله صلی الله عليه وسلم فان النبي صلی الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدي - 00:57:38

وفي طريق اخرى قال عمر قد علمت ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قد فعله. ولكن كرهت ان يضلوا معرسين بهن في الاراك معرسين بهن في الاراك ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم - 00:57:58

ابو داود عن قتادة عن ابى شيخ الهنائى ان معاوية بن ابى سفيان رضي الله عنهمما قال قال لاصحاب النبي صلی الله عليه وسلم هل تعلمون ان النبي صلی الله عليه وسلم نهى عن كذا وعن ركوب جلود النمور؟ قالوا نعم - 00:58:14

قال فتعلمون انه نهى ان يقرئ ان يقرن بين الحج والعمرة فقالوا اما هذه فلا. فقال اما انها معهن ولكن نسيتم قال ابو داود رحمة الله تعالى الهنائي اسم قيوان بن خالد - 00:58:32

ممن قرأ على ابى موسى من اهل البصرة قال خيوان بالخاء الموقوتة وفي باء الخاء المنقوطة ذكره ابو محمد ابن ابى حاتم وقال روى عنه قتادة ويحيى ابن ابى كثیر وذكر ابو محمد علي ابن احمد ان ابا شيخ لم - 00:58:48

مع هذا الحديث من معاوية ابن ابى سفيان وقد سمع منه غير ذلك بين هذا في حجة الوداع نعم قال المصنف مسلم عن عائشة قالت هذا الحديث قد خرج في الصحيحين - 00:59:07

بل ان البخاري قد كرر هذا الحديث في مواضع كثيرة اكثر من ثلاثين موضع ولعل هذا الحديث هو اکثر حدیث کرره البخاري وله الفاظ کثيرة وجاء من طرق ايضا عن عائشة - 00:59:30

ومن طرقه الزهر عن عروة عن عائشة ومن طرقه هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ومن طرقه محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة ولا هو طرق اخرى - 00:59:47

فهو حدیث صحيح مشهور جاء بسانید متعددة عن عائشة وله الفاظ کثيرة قالت خرجنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال من اراد منکم ان يهله بحج وعمرة فليفعل - 01:00:03

هو في الاول خيرهم صلی الله عليه وسلم ومن اراد ان يهله بحج فليهله. خيرهم بين الانساک الثلاثة قالت عائشة فهل رسول الله صلی الله عليه وسلم بحج - 01:00:18

واهل به ناس معه وهل لناس بالعمرة والحج؟ وهل لناس بعمره وكمة فيمن اهل بعمره يعني كانت ممتنعة لانها لم تسق الهدي واناس معه اي من ساق الهدي ومنهم الزبير ابن العوام وطلحة بن عبید الله وتقدم ان علي ايضا دخل معهم - 01:00:35

نعم وابو بكر رضي الله عن الجميع نعم هذا كان في الاول خيرهم اما قولها هنا فهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بحج؟ تقدم ان الصواب هل بحج وعمره - 01:01:03

فامن يكون قولها ت يريد انه احل بحج لانه لم يتحلل يعني هلا بحج وعمره لكن سمعته حج لان الحج هو النسك الاكبر ولكونه لم يتحلل او ت يريد حقيقة ذلك انه لم يهله بالقرآن بعمره اصلا وانما هل بحج - 01:01:26

فان كانت الاولى فان كان الاول هذا صحيح انه كان قارنا ولم يتحلل وان كانت تبييد الثاني فالصواب هو الاول هو هذا دلت النصوص على انه قرن صلى الله عليه وسلم ابتداء - 01:01:48

نعم ثم بعد ذلك حثهم على التمتع لمن لم يسوق الهدي ثم اخر شيء على بعد السعي امرهم الزاما من لم يسوق الهدي فليتحلل. ومن ساق الهدي يبقى على ماذا - 01:02:06

على احرامه وقام سواق هذا لاعمانا ام للابد؟ قال بل لا بد الابد. صلى الله عليه وسلم زاد عنه في طريق اخرى فاما من اهل بعمره فحل واما من اهل بحج او جمع الحج الى العمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحو. نعم - 01:02:28

قال وعن أبي موسى عبدالله بن قيس الاشعري رضي الله عنه الراجح ان اتوفي عام اربعة واربعين نزل البصرة لكن توفي بمكة نعم حديث ابي موسى هذا قد جاء في الصحيحين - 01:02:49

جاء من حديث قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء نعم فقال بما اهللت - 01:03:07

طبعا هو نزل عليه الصلاة والسلام بالبطح الابطح هو الان اللي فيها الامارة امارة مكة امارة مكة وقال بما اهللت؟ قال قلت اهللت به لا للنبي صلى الله عليه وسلم - 01:03:24

قال هل سقت من هدي قلت لا. قال فطف امر بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلم اذا امر بالحلال لانه لم يسوق الهدي فاذا اذا حج الانسان ولم يسوق الهدي فعليه ان - 01:03:42

يتمتع فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امراة من قومي. فمشطتنى نعم وغسلت رأسي طبعا بعظ الجحال قالوا يجوز الرجل ان تمشط امراة اجنبية عنه ويستدل بهذا الحديث وقد كذب - 01:04:01

فهذا الحديث ليس فيه دليل على ما قال امراة من قومه هي اخته من اهل في رواية من قال عبد الله بن قيس من اهل عبدالله بن قيس اخته ولا بنته - 01:04:31

من اهل عبد الله ابن قيس هذا يعني هذا اذا حملناه حملناه على الجهل من استدل بذلك على ان المرأة الاجنبية تمشط هذا كذب على الشرع نعم فامرائي من قومها من الله. اخته بنته نعم - 01:04:47

مشطتنى وغسلت رأسي فقال عبد الله بن قيس جاء في رواية الاخوة فكنت افتني الناس بذلك في امارة ابي بكر وامارة عمر فاني لقائم بالم الموسم اذ جاءني رجل بالم الموسم موسم الحج - 01:05:11

الحمد لله دينكم الله يصلح بالكم وقال انك لا تدربي ما احدث امير المؤمنين في شأن النسك اي عمر فقلت ايها الناس من كنا افتيناه بشيء فليتعد عمر لا شك له من ابي موسى - 01:05:33

فهذا امير المؤمنين قادم عليكم فبه فاتموا. خذوا به فتواك فلما قدم قلت يا امير المؤمنين ما هذا الذي احدث في شأن النسك من امر الناس بان لا يتحلوا قال عمر - 01:05:55

ذكر دليل عمر رضي الله عنه ان نأخذ بكتاب الله عز وجل فان الله قال واتموا الحج والعمرة لله يعني اللي فهم عمر انكم لا تتحللون حتى تتمون بذبح بذبح الهدي - 01:06:16

وان نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدي هذا دليله في ذلك عمر رضي الله عنه اما انه خفي عليه - 01:06:39

الامر او نسي والعقب انه نسي نعم وفي قصته كما تقدم مع عمار نسي في قصة مع امه عندما اجنب عمر وعمار عمر ما صلى ما

وجدوا الماء فعمار ماذا فعل - 01:06:59

تمعك بالتراب كما تفعل الدابة اجتهد رضي الله عنه وتعود بما ذكره عن نفسه فاخبر رسول الله عليه الصلاة والسلام بذلك فقال لعمار عليه الصلاة والسلام يعني امره ان يضرب بيديه الارض يقول هكذا فضرب بيده الارض ونفخ فيهما وفي رواية مسح اليدين باليسار ثم مسح وجهه - 01:07:22

وعلى بيديه نعم ذكر عمار عمر نسي فقد يكون نسي رضي الله تعالى عنه وجاء في رواية اخرى من غير طريق طارق بن شهاب قال وفي طريق اخرى هذى عند مسلم - 01:07:50

من حديث ابراهيم ابن ابي موسى عن ابي موسى حديث ابراهيم بن ابي موسى عن ابي موسى قال عمر قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعله - 01:08:12

ولكنى كرهت ان يظلوا معرسين بهن في الاراك. العراق شجر الاراك كان ينبت في هذه الاماكن في المشاعر معرسين بزوجاتهم عندما يتحللون خلاص يحق لهم ان يأتوا زوجاتهم ولا ما يحق؟ يحق - 01:08:29

كرهت ان يظلوا معرسين بهن في العراق ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم يغتسلون بعد ان يأتوا نساءهم يقول كرهت لهم ذلك نعم هذه الرواية يعني لا شك ان الرواية تأكل بن شهاب اصح - 01:08:58

طارق بن شهاب اصح وجوابي طارق بن شهاب ليس فيها ذكر حجته فجوابي طارق بن شهاب اصح من هذه الرواية فالاقرب الله والله تعالى اعلم ان عمر كان متعددا - 01:09:21

فنسي الذي حصل وجرى. نسي الذي حصل وجرى. او او حمل هذا كما تقدم على انه شيء خاص كما قال عثمان كنا خائفين نعم وكما قال ابو زو هذى كانت لاصحاب رسول الله - 01:09:46

دون غيرهم كما ثبت في الصحيح نعم القرب انه رضي الله عنه انه كان متعددا رضي الله تعالى عنه والذي نخلص اليه ان من لم يسوق الهدي عليه ان يتمتع - 01:10:03

هذا الافضل في حقه اما وجبوا واما فضلا واتباعا للسنة نعم كما تقدم واما ان ساق الهدي عليه ان يقبلن على حسب كلام ابن عباس وغيره ان خلاص ليس هناك ماذا - 01:10:25

افراد اما ان تسوق الهدي فتكمel واما ان لا تسوق الهدي فماذا؟ فتتمنع نعم وهذا اللي رجحه ابن القيم الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله دخل على الشيخ محمد ابراهيم المفتى في زمانه - 01:10:46

يسلم عليه في وقت الحج فسألها بماذا عن اي الانساك؟ قال مفرد قال هل يعني انت ترى ان الافراد هو الافضل قال له انا ما اقصد هذا وانما اقصد ارد على من منع من الافراد - 01:11:12

ارد على من منع من الافراد طبعا الشافعي المالكي والشافعية يرون الافراد افضل قال انا لا يعني انا قصدي ارد على من منع الافراد نعم المهم يعني الحج هناك مسائل فيه قد وقع فيها الخلاف - 01:11:31

نعم وهذه من جملة المسائل التي وقع فيها الخلاف بين اهل العلم وحتى على قول من منع الافراد لو حج الانسان مفردا وبالذات كان متأولا هذا يجزى عن حجة الاسلام لو لم يحج الا هالحججة - 01:11:52

يجزى ولا ما يجزى لا شك انه يجزى. الكلام في يعني اما في الاولى او الافضل او الوجوب الذي لا يبطل النسك او وجوب الذي لا يبطل النسك الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله - 01:12:12

ينقل الاجماع ينقل اجماع على مشروعية الانساك الثلاثة ينقل الاجماع المهم المسألة هذى من ظمن المسألة التي وقع فيها الخلاف الحج بحمد الله واضح وبين لكن هناك مسائل يسيرة فيها الخلاف كما وقع في الصلاة والزكاة وما شابه ذلك. نعم - 01:12:29

ابراهيم بن ابي موسى نعم ايه في مسلم ابراهيم رواية ابراهيم بن ابي موسى عن ابيه في مسلم ايه اصلاح اصح اه يعني هو طبعا الاصح لا ينافي الصحة يعني عندما نقول هذا اصح لا ينافي صحة الآخر - 01:12:51

واحيانا قد يحتاج الانسان الى التوجيه قد يحتاج الشخص الى التوجيه انا الذي يعني ذهبت الي في حديث قيس ابن مسلم يعني هنا

عمر يقول انا علمت و مع ذلك افتيت بذلك - [01:13:18](#)

وعمر مقامه ومنصبه اجل واشد الناس اتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول انا علمت فاما يعني ان نحمل هذه الرواية يعني نرجح رواية قيس بن مسلم التي ليس فيها وهي في الصحيحين - [01:13:36](#)

واما ان نقول يعني قد علم لكن يعني جعل هذا اما خاص لكن اللفظ لا يساعد على هذا يقول كرهت ان يبقو معرسين ما قال يعني ان هذا خاص فمقام عمر يعني اجل - [01:13:59](#)

ان اذا علم بالسنة لا لا شك ان عمر وغيره من الصحابة كان يشد الناس اتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي دعا الى ذلك قال ابو داود عن قتادة عن ابي شيخ الهنائي - [01:14:20](#)

وسوف يأتي ان شاء الله الكلام عليه ان معاوية ابن ابي سفيان قال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل تعلمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا - [01:14:37](#)

طبعا عند ابي داود كذا و كذا وعن ركوب جلود النمو هو جاء في بلفظ عند النسائي نهى عن عليه الصلاة والسلام عن الذهب والحرير  
ونهى عن ركوب جلود النمو فهذا ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [01:14:50](#)

فركوب جلود النمو يعني تجعل سرج ومفارش يوكب عليها هذا من نوع والله اعلم لعل يعني لعل العلة في هذا لما في ذلك من الخيلا يعني النمو معروفة كما تعلمون الفتاك والشدة - [01:15:17](#)

الافتراض فلبس جلودها قد هذا يعني يدعوا او او ركوب هذه الجلود قد يدعو الى الخيال والترفع فعل والله اعلم جاء النهي يعني لعل الحكمة في النهي عن وقوف جلود النمو هو هذا والله اعلم - [01:15:41](#)

نعم قال قالوا نعم قالوا فتعلمون انه نهى ان يقرن بين الحج والعمره فقالوا اما هذه فلا فالله اعلم ولكنكم نسيتم نعم. قال ابو داود الهنائي اسمه خيowan ابن خلدة ليس خالد ابن خلدة اللي عند ابي داود ابن خلدة - [01:16:10](#)

من قرأ على ابي موسى من اهل البصرة او عمر ارسل ابو موسى يعلم اهل البصرة وكانوا يقرؤون فتعلموا على يديه قراءة القرآن وجمع كبير وخيوان هذا ليس بالمشهور ليس بالمشهور - [01:16:38](#)

يعني لم يكن مشهورا نعم روى بعض الاحاديث روى عنه بعض كبار بعض الاadle من التابعين كقتادة ويحيى ابن ابي كثير لكن ما كان من المشهورين بالثقة يعني فيه نوع جهالة - [01:17:05](#)

وهذا الذي رواه فيه نكارة الشطر الثاني وهو النهي عن الحج القران بين الحج والعمره الرسول قد قرن وامر الناس كيف نهى عن ذلك وهذا ليس ب صحيح طبعا بين ابو محمد ابن حزم - [01:17:22](#)

قال وذكر ابو محمد علي ابن احمد يعني ابو محمد ابن حزم رحمه الله ان ابا شيخ لم يسمع هذا الحديث من معاوية بن ابي سفيان فيكون مرسلا وقد سمع منه غير ذلك بين هذا في حجة الوداع في كتاب حجة الوداع لابي محمد - [01:17:41](#)

ابن حزم وهو من انفس الكتب في بيان حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم واطال نوحا ما النفس في بيان احكام الحج. ومن المسألة التي تكلم عليها هي مسألة ترجيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان قارنا - [01:18:04](#)

ولد بن حزم كان يوجب القران لمن لمن ساق الهدي ويوجب التمتع على من لم يسوق الهدي نعم وقد طبع حجة الوداع وايضا من احسن من كتب في الحج ابو بكر ابن خزيمة - [01:18:25](#)

في كتابه الصحيح اطال النفس في بيان صفة حجه صلى الله عليه وسلم اه في منشك او كتاب الحج من الصحيح نفيس في بابه نعم اطال النفس في بيان صفة حجه صلى الله عليه وسلم - [01:18:47](#)

نعم الشاهد من هذا ان هذا الخبر لا يصح ان هذا القبر لا يصح في شطره الثاني مخالف لما تواترت به النصوص والاحاديث. مخالف لما تواترت به النصوص والاحاديث وقد يكون معاوية رضي الله عنه - [01:19:12](#)

النسبي اخطأ ان يعني اخطأ في نقله ان الرسول نهى عن ذلك هو قد يكون هذا من ابي شيخ الهنائي وخاصة هو الخبر مرسل بينه وبين معاوية فهذا الخبر ليس ب صحيح - [01:19:35](#)

البته في شطره الثاني منكر وليس بصحيح. ولعل نقف عند هنا نعم الله اليكم جزاكم الله خيرا هذا سائل يقول ما معنى قولكم في بعض الاحاديث واصله في الصحيحين هو طبعا الاحاديث يقول له الاحاديث كثيرا ما يكون لها روایات والفاظ واسانيد - 01:19:53 فقد يروى الحديث بعدة اسانيد في الصحيحين وفي اسانيد لهذا الخبر خارج الصحيحين وتختلف الالفاظ فالمعنى ان اصل هذا الحديث في الصحيحين لكن هذا اللفظ الذي معناه هو في السنن - 01:20:18

نعم احسن الله اليكم يقول شيخنا بارك الله فيكم اريد الحج باذن الله هذه السنة وسبق اني حجت كثيرا فذكر لي بعض الاقارب الاخوات توفيت وارادوا ان يحجوا عنها. وهذه المرأة ليس بيدي وبينها قرابة فايهما الافضل في حقي احتج عن نفسي ام استنبط عن هذه الاخت؟ مع العلم باني - 01:20:34

مستطبع للحج وهل اخذ منهم اجرة ام لا والله اقظي دين بما ان هذه المرأة لم تحج فانت اقضى دينها ولك بحمد الله مثل اجرها مثل عجو من حج عن نفسه عندما يحج الانسان عن غيره - 01:20:55

واذا يعني الاولى الا تأخذها مبلغها من المال اذا كنت مقتدر فالاولى انك لا تأخذ. حتى يكون باذن الله اجرك اعظم نعم يقول الان يصعب سوق الهدي. فهل تجزى القيمة عن ذلك - 01:21:16

القيمة نعم لا يعني الاصل سوق الهدي يؤتى به من خارج يؤتى به من المواقف او من خارج الحل ويلاقى الى مكة وليس فيه كبير صعوبة هذا حصل من ناس معاصرین - 01:21:35

ساقوا الهدي نعم احسن الله اليكم يقول في حديث يصلی في هذا الوادي المبارك وقل وقل عمرة في حجة الا يدل على الاعمال بعد الصلاة وهو طبعا في حديث ابن عمر جاء تفصيل ذلك. في حديث ابن عمر وجاء تفصيل ذلك. نعم - 01:21:52

احسن الله اليكم. يقول ما ترجيكم في صلاة الضحى؟ هل تصلى دائما؟ ام لا؟ ام تصلى لسبب الافضل ان تصلى دائما الرسول عليه الصلاة والسلام حت ابو هريرة وغيره على رکعتي الضحى - 01:22:11

نعم فهذا هو الافضل. اما كونه صلی الله عليه وسلم لم يكن يداوم عليها فهذا اما لانه عليه الصلاة والسلام مشغول بما هو اعظم من ذلك واما وفقا بامته صلی الله عليه وسلم - 01:22:29

لئلا يتكلف ذلك يعني يقولون نريد ان نحافظ على السنة نعم فهو قد حدث دائما عليه الصلاة والسلام على سنة الضحى. نعم السلام عليكم يقول استدل ابن المديني رحمه الله تعالى على سماع الحسن - 01:22:49

من ابي بكرة الا يدل ذلك على سماعه من سمرة فقد ثبت اه حديثان وفهمت من الكلام انه ليس مدنس ابدا هو يرسل وقد عده الحافظ في المرتبة الثانية نرجو من الشيخ بارك الله فيه ان يحل لنا هذا الاشكال في السماع - 01:23:06

هو بارك الله فيكم الارسال نوع من التدليس. التدليس على اقسام متعددة ليس على قسم واحد وانا عندما قلت هو يوصل ولا يدلس اعني تدليس الاسناد اعني تدليس الاسناد الخاص هذا الذي اعنيه - 01:23:25

الحسن في الغالب انه يغسل. في الغالب انه يرسل. هذا هو الغالب وقد يدلس احيانا تدليس الاسناد فيما انا سمع من من انس خلاص احاديثه تحمل السمع والاتصال. الاخوة الا اذا دل دليلا على خلاف ذلك - 01:23:44

وما سمرة فقد سمع من سمرة حديث العقيقة هذا في البخاري. عندما قال ابن سيرين لحبيبينا الشهيد اذهب وصل الحسن هل سمع من سمرة وذهب وساله؟ قال نعم سمعته من سمرة - 01:24:01

لكن هناك حديث رواها ولم يسمعها من سمرة وتقديم الكلام على هذا قد يدوس التقديم واطلت بعض الكلمات في هذه المسألة الطبراني في الكبير ساق نحو مئة حديث من رواية الحسن عن سمرة - 01:24:16

بالمكون جلها مستقيمة فيها اشياء فيها نكاوة في اشياء فيها نكاوة منها نهى عن بيع الحيوان بالحيوانين وهذا جاءت الدلة على جواز ذلك وان بيع الحيوان بحيوانين او ثلاثة لا يدخل في الربا - 01:24:34

لا يدخل في الاصناف التي جاء النهي عن التفاضل فيها فيجوز تبيع الحيوان بعشرة وبمائة كما انه يجوز ان تبيع الارض عشرة ارضا او تبيع السيارة بمائة سيارة. او الثوب بعشرة ثياب - 01:24:58

نعم فهذا لا يدخل في الاصناف التي جاء النهي عنها نعم فالملهم في احاديث خمسة او ستة فيها بعض النكارة يعني منها ابو العرب سام الى اخره يعني هذا قول النسابين المشهور انه قول النسابين - 01:25:20

يعني صار محام ويافت حام ابو الافارقة ويافت الشقالب والروم فهذا المشهور انه من قول النسابين. هذا المشهور انه عند النسابين يعني هو جاء في حديث ايضا الحسن عن سمرة - 01:25:45

ففيه يعني في اشياء فيها نكارة فهل وجاء ما يدل على انه اخذ صحيفه اخذ صحيفه جاء ما يدل على انه اخذ صحيفه نعم احسن الله اليكم نختم بهذا السؤال يقول هل وردت قراءة هل ورد في الحديث قراءة سورة الشمس في الركعة الاولى لصلاة الظهر وفي الركعة الثانية - 01:26:02

سورة الضحى هذا لم يثبتت هذا ليس بثابت نعم هذا وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:26:24